

مبتدا محذوف أى هى نار وحامية نعمت لها وهو من الحمى اشتداد الحر قال فى القاموس حمى الشمس والنار حميا وحميا وحموا اشتد حرهما وجعله بعضهم على ما قيل من حميت القدر فهى محمية ففسره بذات حمى وهو كما ترى وقرأ طلحة فامه بكسر الهمزة قال ابن خالويه وحكى ابن دريد أنها لغة وأما النحويون فيقولون لا يجوز كسر الهمزة الا ان يتقدمها كسرة أو ياء والله تعالى أعلم

### سورة التكاثر

وكان أصحاب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كما أخرج ابن أبى حاتم عن سعد بن أبى هلال يسمونها المقبرة وهى مكية قال أبو حيان عند جميع المفسرين وقال الجلال السيوطى على الاشهر وبدل لكونها مدنية وهو المختار ما أخرج ابن أبى حاتم عن أبى ريذة فيها قال تلت فى قبيلتين من قبائل الانصار فى بنى حارثة وبنى الحارث تفاخروا وتكاثروا فقات احداها فيكم مثل فلان وفلان وقال الآخرون مثل ذلك تفاخروا بالاحياء ثم قالوا انطلقوا بنا الى القبور فحلمات احدى الطائفتين تقول فيكم مثل فلان تشير الى القبر ومثل فلان وفعل الآخرون مثل ذلك فانزل الله تعالى ألهاكم التكاثر الخ وأخرج البخارى وابن جرير عن أبى ابن كعب قال كنا نرى هذا من القرآن لو أن لابن آدم واديين من مال لمتنى واديا ثالثا ولا يملأ جوف ابن آدم الا التراب ثم يتوب الله على من تاب حتى نزلت ألهاكم التكاثر الخ وأخرج الترمذى وابن جرير وابن المنذر وغيرهما عن على كرم الله تعالى وجهه ما زلنا نشك فى عذاب القبر حتى نزلت ألهاكم التكاثر وعذاب القبر لم يذكر الا فى المدينة كما فى الصحيح فى قصة اليهودية انتهى ولقوة الأدلة على مدنيتهما قال بعض الاجلة انه الحق وآياها ثمان بالاتفاق وهى تعدل ألف آية من القرآن أخرج الحاكم وبيهقى فى الشعب عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا يستطيع أحدكم أن يقرأ ألف آية فى كل يوم قالوا ومن يستطيع أن يقرأ ألف آية قال أما يستطيع أحدكم أن يقرأ ألهاكم التكاثر وأخرج الخطيب فى المتفق والمفترق والديلمى عن عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من قرأ فى ليلة ألف آية لقي الله تعالى وهو ضاحك فى وجهه فقيل يا رسول الله من يقوى على ألف آية فقرأ سورة ألهاكم التكاثر الى آخرها ثم قال عليه الصلاة والسلام الذى نفسى بيده انها تعدل ألف آية وذكر ناصر الدين بن الملبق فى سر ذلك أن القرآن ستة آلاف ومائتا آية وكسر فاذا تركنا الكسر كان الالف سدس القرآن وهذه السورة تشتمل على سدس من مقاصد القرآن فانها على ما ذكره الغزالى ستة ثلاثة مهمة وهى تعريف المدعو اليه وتعريف الصراط المستقيم وتعريف الحال عند الرجوع اليه عز وجل وثلاثة متممة وهى تعريف أحوال المطيعين وحكاية أقوال الجاحدين وتعريف منازل الطريق وأحدها معرفة الآخرة المشار اليه بتعريف الحال عند الرجوع اليه تعالى المشتمل عليه السورة والتعبير على هذا المعنى بألف آية أخف وأجل من التعبير بالسدس انتهى. والامر والله تعالى أعلم وراه ذلك ومناسبتها لما قبلها ظاهرة

(بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ \* أَلْهَيْكُمْ) أى شغلكم وأصل اللهو الغفلة ثم شاع فى كل شاعل وخصه العرف بالشاغل الذى يسر المرء وهو قريب من اللعب ولذا ورد بمعناه كثيرا وأقال الراغب اللهو ما يشغلك عما يعنى ويهم وقيل وليس بذلك المراد به هنا الغفلة والمعنى جعلكم لاهين غافلين (التَّكَاثُرُ) أى التبارى فى الكثرة والتباهى بها بأن يقول هؤلاء نحن أكثر وهؤلاء نحن أكثر (حَتَّى زُرْتُمُ الْمَقَابِرَ) حتى اذا استوعبتم عدد الاحياء

صرتهم الى المقابر وانتقلتم الى ذكر من فيها فتكاثرتهم بالاموات فالغاية داخلة في المبدأ وقد تقدم من سبب النزول ما يوضح ذلك. وعن الكلبي ومقاتل أن بني عبد مناف وبني سهم تفاخروا بهم أكثر عدداً فكثرتهم بنو عبد مناف فقالت بنو سهم ان البغي أهلكنا في الجاهلية فمادونا بالاحياء والاموات فكثرتهم بنو سهم وزيارة المقابر على ما تقدم على ظاهرها وأما على هذا فقد عبر بها عن بلوغهم ذكر الموتى كناية أو مجازاً واستحسن جملة تمثيلاً وفي الكشف عبر بذلك عما ذكرتمكم بهم ووجهه بعض بأنه كان قيل أنتم في فعلكم هذا كن يزور القبور من غير غرض صحيح وبعض آخر بأن زيارة القبور للانماظ وتذكر الموت وهم عكسوا فجعلوها سبباً للفتنة وهذا أولى والمعنى أهلككم ذلك وهو لا ينسبكم ولا يجدى عليكم في دنياكم وآخرتمكم عما ينسبكم من أمر الدين الذي هو أهم وأعنى من كل مهم وحذف الملهى عنه للتعظيم المأخوذ من الإيهام بالحذف والمبالغة في النظم حيث أشار الى أن ما يلهي مذموم فضلاً عن الملهى عن أمر الدين وقيل المراد أهلككم التكاثر بالاموال والاولاد الى أن متم وقبرتم منفيين أعماركم في طلب الدنيا والاشتياق اليها والتهاك عليها الى أنكم الموت لاهم لكم غير عاصمهاو أولى بكم من السعي لعاقبتكم والعمل لا آخرتكم وصدرة قد أخرجه ابن المنذر عن ابن عباس وهو وابن أبي حاتم وابن أبي شبة عن الحسن وزيارة المقابر عليه عبارة عن الموت كما قال الشاعر

انى رأيت الضمد شيئاً نكراً \* لن يخلص العام خليل عشره \* ذاق الضماد أوزور القبرا

وقال جرير زار القبور أبو مالك \* فأصبح ألأم زوارها

وفي ذلك اشارة الى تحقق البعث. يحكى أن اعرابياً سمع ذلك فقال بعث القوم للقيامة ورب الكعبة فان الزائر منصرف لا مقيم وعن عمر بن عبد العزيز انه قال لا بد لمن زار أن يرجع الى جنة أو نار وفيه أيضاً اشارة الى قصر زمن البعث في القبور والتعبير بالمساضى لتحقيق الوقوع أو لتغليب من مات أولاً أو لجمل موت آبائهم بمنزلة موتهم. ومما يقضى منه المعجب قول أبى مسلم ان الله عز وجل يتكلم بهذه السورة يوم القيامة تعبيراً للكفار وهم في ذلك الوقت قد تقدمت منهم زيارة القبور وقيل هذا تأنيب على الاكثار من زيارة القبور تكثراً بمن سلف ومباهاة وتفاخراً به لا تعاطاً وتذكراً للآخرة كما هو المشروع ويشير اليه خبر ابى داود نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها فانها تذكركم الآخرة ولا يخفى ان الآية بمزول عن ذلك نعم لا كلام في ذم زيارة القبور لتفاخر بالمزور أو للتباهي بالزيارة كما يفعل كثير من الجهلة المنسبين الى التصوفة في زياراتهم لقبور المشايخ عليهم الرحمة هذا مع ما لهم فيها من منكرات اعتقدوها طاعات وشنائع اتخذوها شرائع الى أمور تضيق عنها صدور السطور وقرأ ابن عباس وعائشة ومعاوية وأبو عمران الجوني وأبو صالح ومالك بن دينار وابو الجوزاء وجماعة آلهام بالمدعى الاستفهام وروى عن أبى بكر الصديق رضى الله عنه وابن عباس أيضاً والشيبى وابى العالية وابن أبى عتبة والكسائى في رواية آلهام بهم زتين والاستفهام للتقرير (كلاً) ردع عن الاشتغال بما لا يفيده عما يفيده وتنبه على الخطأ فيه لان عاقبته وخيمة (سَوْفَ تَعْلَمُونَ) سوء مغبة ما أنتم عليه اذا عابنتم عاقبته والعلم بمعنى المعرفة المتعدية لواحد (ثُمَّ كَلَّا سَوْفَ تَعْلَمُونَ) تكرير للتأكيد وثم للدلالة على أن الثانى أبلغ كما يقول العظيم لعبده أقول لك ثم أقول لك لا تفعل قيل ولكونه أبلغ نزل منزلة المغيرة فعطف والا فالؤكد لا يعطف على المؤكد لما بينهما من شدة الاتصال وأنت تعلم ان المنع هو رأى اللغويين وقد صرح المفسرون والنحاة بخلافه. وقال على بن أبى طالب كرم الله تعالى وجهه الاول في القبور والثانى في النشور فلا تكرير والتراخي على ظاهرها ولا كلام في العطف وقال الضحاك الزجر الاول ووعيد

الكافرين وما بعد للمؤمنين وهو خلاف الظاهر ﴿كَلَّا لَوْ تَعْلَمُونَ عِلْمَ الْيَقِينِ﴾ أى لو تعلمون ما بين أيديكم علم الأنمر المتيقن أى كعلمكم ما تستيقنون من الأمور فالعلم مضاف للمفعول واليقين بمعنى المتيقن صفة لمقدر وجوز أبو حيان كون الإضافة من إضافة الموصوف الى صفته أى العلم اليقين وفائدة الوصف ظاهرة بناء على أن العلم يطلق على غير اليقين وجواب لو محذوف لالتويل أى لو تعلمون كذلك لعلتم ما لا يوصف ولا يكتنه أو لشغلتم ذلك عن الشكائر وغيره أو نحو ذلك وقوله تعالى ﴿لَتَرَوُنَّ الْجَحِيمَ﴾ جواب قسم مضمرة أكد به الوعيد وشدد به التهديد وأوضح به ما أنذروه بعد إبهامه تفخيما ولا يجوز أن يكون جواب لو الامتناعية لانه محقق الوقوع وجوابها لا يكون كذلك وقيل يجوز ويكون المعنى سوف تعلمون الجزء ثم قال سبحانه لو تعلمون الجزء علم اليقين الآن لترون الجحيم يعنى تكون الجحيم دائما في نظركم لانغيب عنكم وهو كما ترى ﴿ثُمَّ لَتَرَوُنَّهَا﴾ تكرير للتأكيد وثم للدلالة على الابلية وجوز أن تكون الرؤية الاولى اذا رآتهم من بعيد والثانى اذا وردوها أو اذا دخلوها أو الاولى اذا وردوها والثانية اذا دخلوها أو الاولى المعرفة والثانية المشاهدة والمعاينة وقيل يجوز أن يكون المراد لترون الجحيم غير مرة اشارة الى الخلود وهذا نحو التثنية في قوله تعالى فارجع البصر كررنا وهو خلاف الظاهر جدا ﴿عَيْنَ الْيَقِينِ﴾ أى الرؤية التى هي نفس اليقين فان الانكشاف بالرؤية والمشاهدة فوق سائر الانكشافات فهو أحق بأن يكون عين اليقين فمعنى النفس مثله في نحو جاء زيد نفسه وهو صفة مصدر مقدر أى رؤية عين اليقين والعامل فيه لترونها وجوز أن يكون متنازعا فيه للفعلين قبله وفي اطلاقه كلام لا أظنه يخفى عليك واليقين في اللغة على ما قال السيد السند العلم الذى لا شك فيه وفي الاصطلاح اعتقاد الشيء انه كذا مع اعتقاد انه لا يمكن الا كذا اعتقادا مطابقا للواقع غير ممكن الزوال وقول الراغب اليقين من صفة العلم فوق المعرفة والدراية واخواتهما يقال علم يقين ولا يقل معرفة يقين وهو سكون النفس مع ثبات الذهن وفسر السيد اليقين بما سمعت ونقل عن أهل الحقيقة عدة تفسيرات فيه وعلم اليقين بما أعطاه الدليل من ادراك الشيء على ما هو عليه وعين اليقين بما أعطاه المشاهدة والكشف وحمل وراء ذلك حق اليقين وقال على سبيل التمثيل علم كل عاقل بالموت علم اليقين واذا عاين الملائكة عليهم السلام فهو عين اليقين واذا ذاق الموت فهو حق اليقين ولهم غير ذلك ومعنى أكثر ما قالوه على الاصطلاح فلا تغفل وقرأ ابن عامر والكسائي لترون بضم التاء وقرأ على كرم الله تعالى وجهه وابن كثير في رواية وعاصم كذلك بانتحها في لترون وضمها في لترونها ومجاهد وأشهب وابن أبى عتبة بضمها فيهما وروى عن الحسن وأبى عمرو وبخلاف عنهما أنها همزا الواو ووجه بانهم استقلوا الضمة على الواو فهمزوا للتخفيف كما همزوا في وقت وكان القياس ترك الهمز لان الضمة حركة عارضة لالتقاء الساكنين فلا يعتد بها لكن لما لزمت الكلمة بحيث لا تزول أشبهت الحركة الأصلية فهمزوا وقد همزوا من الحركة العارضة التى تزول في الوقف نحو اشتروا الضلالة فالهمز من هذه أولى ﴿ثُمَّ لَتَسْتَلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّعِيمِ﴾ قيل الخطاب للكفار وحكى ذلك عن الحسن ومقاتل واختاره الطبرى والنعمان عام لكل ما يلدذه من مطعم ومشرب ومفرش ومركب وكذا قيل في الخطابات السابقة وقد روى عن ابن عباس انه صرح بان الخطاب في لترون الجحيم المشركين وحملوا الرؤية عليه على رؤية الدخول وحملوا السؤال هنا على سؤال التقرير والتوبيخ لما أنهم لم يشكروا ذلك بالايمن به عز وجل والسؤال قيل يجوز أن يكون

بعد رؤية الجحيم ودخولها كما يستلون كذلك عن أشياء أخر على ما يؤذن به قوله تعالى كلما أتى فيها فوج سألهم خزنتها ألم يأتكم نذير وقوله سبحانه ما سألكم في سقر وذلك لأنه إذ ذلك أشد إيلا ما وأدعى للاعتراف بالتقصير فتم على ظاهرها وأن يكون في موقف الحساب قبل الدخول فتكون ثم لا ترتيب الذكري وقيل الخطاب مخصوص بكل من ألهاء دنياه عن دينه والتعميم مخصوص بما شغله عن ذلك لظهور أن الخطاب في ألهام الخ للعلمين فيكون قرينة على ما ذكر وللنصوص الكثيرة كقوله تعالى قل من حرم زينة الله وكلا من الطيبات وهذا أيضا يحمل السؤال على سؤال التوبيخ ويدخل فيما ذكر الكفار وفسقة المؤمنين وقيل الخطاب عام وكذا السؤال يعم سؤال التوبيخ وغيره والتعميم خاص واختلف فيه على أقوال فأخرج عبد الله بن أحمد في زوائد الزهد عن ابن مسعود مرفوعا هو الأمان والصحة وأخرج البيهقي عن الأمير على كرم الله تعالى وجهه قال التعميم العافية وأخرج ابن مردويه عن أبي الدرداء مرفوعا أكل خبز البر والنوم في الظل وشرب ماء الفرات مبردا وأخرج ابن جرير عن ثابت البناني مرفوعا التعميم المسؤول عنه يوم القيامة كسرة تقوته وماء يرويه وثوب يواريه وأخرج الخطيب عن ابن عباس قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يفسره قال الحصاص والماء وفلق الكسر وروى عنه وعن جابر أنه ملاذ الماكول والمشروب وقال الحسين بن الفضل هو تخفيف الشرائع وتيسير القرآن ويروى عن جابر الجعفي عن الإمامية قال دخلت على الباقر رضي الله تعالى عنه فقال ما يقول أرباب التأويل في قوله تعالى لتسئلن يومئذ عن التعميم فقات يقولون الظل والماء البارد فقال لو أنك ادخلت بيتك أحدا وأقعده في ظل وسقيته انعم عليه قلت لا قال قاله تعالى أكرم من أن يطعم عبده ويسقيه ثم يسأله عنه قلت ما تأويله قال التعميم هو رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم أنعم الله تعالى به على أهل العالم فاستنقذهم به من الضلالة أما سمعت قوله تعالى لقد من الله على المؤمنين إذ بعث فيهم رسولا ومن رواية العياشي عن الإمامية أيضا أن أبا عبد الله رضي الله تعالى عنه قال لأبي حنيفة رضي الله تعالى عنه في الآية ما التعميم عندهم عندك يا نعمان فقال القوت من الطعام والماء البارد فقال أبو عبد الله لئن أوقفك الله تعالى بين يديه حتى يسألك عن كل أكلة أكلتها أو شرربة شربتها ليطولن وقوفك بين يديه فقال أبو حنيفة فما التعميم قال نحن أهل البيت التعميم أنعم الله تعالى بنا على العبادونا ثلثة وأبعدنا كانوا مختلفين وبنا ألف الله تعالى بين قلوبهم وجملهم أخوانا بعد أن كانوا أعداء وبنا هداهم إلى الإسلام وهو النعمة التي لا تنقطع والله تعالى سائلهم عن حق التعميم الذي أنعم سبحانه به عليهم وهو محمد وعثرته عليه وعليهم الصلاة والسلام وكلا الخبرين لأرى لهما صحة وفيهما ما ينادي عن عدم صحتهما كما لا يخفى على من ألقى السمع وهو شهيد والحق عموم الخطاب والتعميم بيد أن المؤمن لا يشرب عليه في شيء ناله منه في الدنيا بل يسئل غير مشرب وإنما يشرب على الكافر كما ورد ذلك في حديث رواه الطبراني عن ابن مسعود ويدل على عموم الخطاب ما أخرجه مسلم وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه وآخرون عن أبي هريرة قال خرج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ذات يوم فاذا هو بابي بكر وعمر رضي الله تعالى عنهما فقال ما أخرجكما من بيوتكما هذه الساعة قالوا الجوع يا رسول الله قال والذي نفسي بيده لا أخرجني الذي أخرجكما فقوموا فقاموا معه عليه الصلاة والسلام فأتى رجلا من الانصار فاذا هو ليس في بيته فلما رأته صلى الله تعالى عليه وسلم المرأة قالت مرحبا فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم إن فلان قال انطلق يستعذب لنا الماء إذ جاء الانصاري فنظر إلى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وصاحبه فقال الحمد لله ما أحد اليوم أكرم أضيافا مني فانطلق فجاء يعذق فيه بسر وتمر فقال كلوا من هذا وأخذ المدينة فقال له رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم إياك والحلوب فذبح لهم فأكلوا من الشاة ومن ذلك

المذق وشربوا فلما شبعو ورووا قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا بى بكر وعمر والذى نفسى بيده لتسئلن عن هذا النعيم يوم القيامة وفي رواية ابن حبان وابن مردويه عن ابن عباس أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وصاحبيه انطلقوا الى منزل أبى أيوب الأنصارى فقالت امرأته مرحبا بنبي الله صلى الله تعالى عليه وسلم ومن معه فجاء أبوا أيوب فقطع عنقا فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ما أردت أن تقطع لنا هذا ألا حبيت من تمره قال أحبيت يا رسول الله إن ناكلوا من تمره ويسره ورطبه ثم ذبح جذيا فشوى نصفه وطبخ نصفه فلما وضع بين يدي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أخذ من الجدى فجعله في رغيف وقال يا أيوب ابلغ هذا فاطمة رضى الله تعالى عنها فانها لم تصب مثل هذا منذ أيام فذهب به أبوا أيوب الى فاطمة رضى الله تعالى عنها فلما أكلوا وشبعوا قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم خبز ولحم وتمر ويسر ورطب ودمعت عيناه عليه الصلاة والسلام والذى نفسى بيده إن هذا هو النعيم الذى تسئلون عنه قال الله تعالى ثم لتسئلن يومئذ عن النعيم فهذا النعيم الذى تسئلون عنه يوم القيامة فكبر ذلك على أصحابه فقال عليه الصلاة والسلام بل إذا أصبتم مثل هذا فاضربتم بأيديكم فقولوا بسم الله فإذا شبعتم فقولوا الحمد لله الذى أشبعنا وأنعم علينا وأفضل فان هذا كفاف بذلك وليس المراد في هذا الخبر حصر النعيم مطلقا فيما ذكر بل حصر النعيم بالنسبة الى ذلك الوقت الذى كانوا فيه جياعا وكذا فيما يصح من الاخبار التى فيها الاقتصار على شئ أو شيئين أو أكثر فكل ذلك من باب التثليل ببعض أفراد حصة بالذكر لا من اقتضاء الحال ويؤيد ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في غير رواية عند ذكر شئ من ذلك هذا من النعيم الذى تسئلون عنه بمن التبعية وفي التفسير الكبير اُخِيق أن السؤال يعم المؤمن والكافر عن جميع النعم سواء كان مالا بدمنه أولا لان كل ما يهب الله تعالى يجب أن يكون مصروفا الى طاعته سبحانه لا الى معصيته عز وجل فيكون السؤال واقعا عن الكل ويؤكد قوله عليه الصلاة والسلام لا تزول قدما العبد حتى يسئل عن أربع عن عمره فيم أفناه وعن شبابه فيم ابلاه وعن ماله من أين اكتسبه وفيم أنفقه وعن علمه ماذا عمل به لان كل نعيم داخل فيها ذكره عليه الصلاة والسلام ويشكل عليه ما أخرجه عبد الله بن الامام احمد في زوائد الزهد والديلمى عن الحسن قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ثلاث لا يحاسب بهن العبد ظل خص يستظل به وكسرة يشد بها صلبه وثوب يوارى به عورته وأجيب بانه إن صح فالمراد لا يناقش الحساب بهن وقيل المراد ما يضطر العبد اليه من ذلك لحياته فتأمل ورأيت في بعض الكتب أن الطعام الذى يؤكل مع اليتيم لا يسئل عنه وكان ذلك لان في الاكل معه جبرا لقلبه وازالة لوحشته فيكون ذلك بمنزلة الشكر فلا يسئل عنه سواء ال تبرع وفي القلب من صحة ذلك شئ والله تعالى أعلم

### سورة العصر

مكية في قول ابن عباس وابن الزبير والجمهور ومدينة في قول مجاهد وقتادة ومقاتل. وآيات ثلاث بلا خلاف وهي على فصرها جمعت من العلوم ما جمعت فقد روى عن الشافعى عليه الرحمة انه قال لو لم ينزل غير هذه السورة لكفت الناس لأنها شملت جميع علوم القرآن واخرج الطبرانى فى الاوسط والبيهقى فى الشعب عن أبى حذيفة وكانت له حجة قال كان الرجلان من أصحاب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا التقيا لم يتفرقا حتى يقرأ أحدهما على الآخر سورة والمصر ثم يسلم أحدهما على الآخر وفيها اشارة الى حال من لم يلهه التكاثر ولذا وضعت بعد سورته ﴿يَسْمِ اللّٰهُ الرَّحْمٰنَ الرَّحِيْمَ \* وَالْعَصْرِ﴾ قال مقاتل أقسم سبحانه بصلاة العصر لفضلها لأنها الصلاة الوسطى عند الجمهور لقوله عليه الصلاة والسلام شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر ولما في مصحف